

## قانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٤٩

بالغاء القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٤٥ بالزام المستوردين في مصر من رومانيا بايداع ٣٠٪ المخصصة لتنفيذ حساب مصدرى مصر في البنك الأهلى المصرى

### شحن شاروق الأول ملك مصر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يبطل العمل بالقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٤٥ بالزام المستوردين في مصر من رومانيا بايداع ٣٠٪ المخصصة لتنفيذ حساب مصدرى مصر في البنك الأهلى المصرى .

شادة ٢ - لى وزيرى المالية والتجارة والصناعة كل منها فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون ، ويحل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

شامس بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار من الرئيس فى ١٠ ذى القعدة سنة ١٣٦٨ ( ٣ سبتمبر سنة ١٩٤٩ )

### شاروق

بإمارة حفرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير التجارة والصناعة      رئيس مجلس الوزراء  
هسين ههسى      ههههه ههههه      هههه هههه

## قانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٤٧

بإنشاء طواعى دمغة لصالح صندوق نقابة الصحفيين

### شحن شاروق الأول ملك مصر

شهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شانشأ طواعى دمغة حسب الفئات الواردة فى هذا القانون وتضاف حصيلتها إلى صندوق نقابة الصحفيين وتمخصص لها تقوم به المقابة لصالح أعضائها من التأمينات والمعاشات والإمانات .

لويجب لصق هذه الطواعى على عقود الإعلانات الصحفية وأوراق التعامل مع دور الصحافة والنشر ونقابة الصحفيين وشركات الإعلانات والأنباء الصحفية وفروعها بصرف النظر عن جنسية أصحابها ومصادر أموالها ما دامت تزاو ل نشاطها فى المملكة المصرية .

شادة ٢ - شانشأ من الفقرة ٦ من المادة ٤ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٤١ بإنشاء نقابة الصحفيين يمتبر خاضعا لأحكام هذا القانون الصحف والمجلات بكافة أنواعها وشركات الأنباء وفروعها وكذلك الهيئات التى تتكفل بالنشر أو بالطبع أو التى تقوم بالإعلانات على أية صورة كانت .

لوتنطبق أحكام هذا القانون على الأشخاص الذين يجررون أكثر من مقالة واحدة فى الشهر ولو كانت عن بحوث علمية - كما تعتبر النشرات التى تخصص لفائدة هيئة معينة فى حكم المجلات الدورية .

شادة ٣ - الأوراق الآتى يلصق عليها طبع الدمغة هى الإيصالات أو الفواتير الخاصة ، وعقود النشر والإعلان ، وعقود الاستخدام فى دور الصحافة والبطاقات الصحفية ، وطلبات سفر الصحفيين ، وطلبات القيد فى جدول الصحفيين ، وطلبات التصريح باصدار صحف أو مجلات ، وطلبات تعيين رؤساء التحرير وكذلك صفحات الدفاتر المسجلة .

شادة ٤ - شكون فئات طواعى الدمغة على النحو الآتى :

( ١ ) ٣ مليات عن كل صفحة من صفحات الدفاتر المسجلة .  
( ٢ ) ٥ مليات عن البطاقات الصحفية أو تجديدها وكذلك عن اشتراكات المواصلات التى تمنح لهم .

( ٣ ) ٥ مليات عن كل تذكرة من تذكرة الحفلات ذات الإيراد التى تقيمها نقابة الصحفيين أو إحدى دور الصحافة والنشر .

( ٤ ) ١٠ مليات عن كل طلب سفر للصحفيين و ٢٠ مليا عن التصريح بالسفر .

( ٥ ) ٣٠ مليا عن كل عقد من عقود النشر أو عقود الإعلان وكذلك عقود الاستخدام الخاصة بالتحرير فى دور الصحافة والنشر .

( ٦ ) ٣٠ مليا عن كل طلب من طلبات القيد بجدول الصحفيين أو تعيين رئيس تحرير ، ومثلها عن الطلبات الخاصة بالتغيير أو التعديل فى ذلك .

( ٧ ) ١٠ جنيهات عن الترخيص باصدار صحيفة يومية و ٥ جنيهات عن الترخيص باصدار أية صحيفة أخرى .

شادة ٥ - شكون فئات الدمغة تدريجية على الإيصالات أو الفواتير المخصصة على الوجه الآتى :

( ١ ) خمسة مليات عن الإيصالات أو الفواتير المخصصة التى تبدأ قيمتها من جنيه مصرى واحد وتقل عن ٢٠٠ جنيه مصرى .

( ٢ ) عشرة مليات عن الإيصالات أو الفواتير المخصصة التى تبدأ قيمتها من ٢٠٠ جنيه مصرى وتقل عن ١٠٠٠ جنيه مصرى .

( ٣ ) ثلاثين مليا عن الإيصالات أو الفواتير المخصصة التى تبدأ قيمتها من ١٠٠٠ جنيه مصرى فما فوق .

شادة ٦ - شسدد دور الصحافة والنشر فئات الدمغة عن طلبات إصدار الصحف والمجلات وطلبات تعيين رؤساء التحرير وتعديل هذه الطلبات و صفحات دفاترها المسجلة ، وكذلك عن الإيصالات أو الفواتير المخصصة الصادرة عنها .

لويسدد الصحفي فئات الدمغة عن طلب القيد فى جدول الصحفيين ، وعقد الاستخدام وطلبات السفر والإيصالات أو الفواتير المخصصة الصادرة لمصلحته إلى إحدى دور الصحافة أو النشر أو نقابة الصحفيين ، والبطاقات الشخصية واشتراكات المواصلات .

شما بالنسبة لعقود النشر والإعلان فيتحمل كل متعاقد قيمة الدمغة المستحقة على النسخة الخاصة به فإن حررت نسخة واحدة من العقد تحمل المتعاقدان لدمغة مناصفة .